

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٦٦٦ لسنة ٢٠٠٨

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٩/٣

على إسقاط الجنسية المصرية عن السيدة / شامية حسين سلمى حسان ؛

قرر:

مادة ١ - تسقط الجنسية المصرية عن السيدة / شامية حسين سلمى حسان ،
وذلك لتجنسها بجنسية أجنبية (إسرائيلية) دون الحصول على إذن ،
مخالفة بذلك نص المادة العاشرة من القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي

لتاريخ نشره .

تحريراً في ٢٠٠٨/٩/١٤

وزير الداخلية

حبيب العادلي